ومن القيام الثاني آل عمران او قدرها وفي الثالث النساء او قدرها وفي الرابع المائدة او قدرها وهذا هو المختار في الشرح الصغير والمذكور في شرح اللباب والحاوي وتعليقه وان شاء قرأ في القيام الثاني قدر مائتي آية من البقرة وفي الثالث قدر مائة وخمسين آية وفي الرابع قدر مائة تقريبا وهذا هو المرجح في الكبير والروضة والمقطوع به في المحرر والاول رواية البويطي عن الشافعي والثاني رواية المزني عنه وكلاهما شايعتان جائزتان والكلام في الاولوية ويستحب ان يسبح في الركوع الاول بقدر مائة آية من البقرة وفي الثاني قدر ثمانين وفي الثالث قدر سبعين وفي الرابع قدر خمسين تقريبا ولا يطول السجدات **وقيل** يطول الاولى كالركوع الاول والثانية كالثاني والثالثة كالثالث والرابعة كالرابع ولا يطول الاعتدال والتشهد وفاقا ويستحب الجماعة فيهما والنداء لهما والاسرار في الكسوف والجهر في الخسوف وان يخطب بعد الصلوة خطبتين كالجمعة في الواجبات الا في القيام وان يحث الناس على التوبة والخير ويحذرهم عن الغفلة والاغترار والمنفرد لا يخطب ومن ادرك الامام في الركوع الاول من الركعتين فقد ادرك الركعة ومن لا فلا كما لو ادركه في القيام الثاني وتفوت صلوة الكسوف بالغروب كاسفة لا بالانجلاء تماما ولو انجلى البعض او شك في الانجلاء لغيم شرعوا كما لو كسف البعض ولو شك في الكسوف لغيم لم يشرعوا الى اليقين ولا يعمل بقول المنجمين ويفوت الخسوف بتمام الانجلاء وبطلوع الشمس لا بطلوع الفجر ولا بغروبه في الليل خاسفا خسوف وفريضة يقدم الفريضة ان خيف فواتها والا فالكسوف وكذا لو اجتمع فريضة وجنازة واذا اجتمع الكسوف او العيد مع الجنازة قدمت الجنازة ويستحب الدعاء والتضرع للزلازل والصواعق والرياح العاصفة ودوام المطر ولا يستحب الصلوة جماعة ويستحب منفردا

فصل

الاستسقاء سنة لكل احد عند الحاجة وان كانت لبعضهم وادناه الدعاء واوسطه

ان يكون خلف الصلوات وفي خطبة الجمعة وافضله الصلوة والدعاء واذا تأخر الاجابة تعاد ثانية وثالثة وان سقوا قبلها خرجوا للشكر ودعوا وصلوا ويستحب ان يأمر الامام او المطاع الناس بصوم ثلثة ايام قبل الخروج وبالخروج عن المظالم وبالتقرب الى الله تعالى بالخيرات وبالخروج اليوم الرابع مع اهل القرى القريبة صياما في ثياب بذلة وتخشع بلا زينة ولا طيب وباخراج الصبيان والمشايخ والعجائز والبهائم ويفرق بين الاولاد والامهات ليكثر الضجيج وان ينادى لها ويصلى في الصحراء وهي ركعتان كصلوة العيد في الكيفية والقراءة وان يخطب الامام بعد الصلوة خطبتين كخطبتي العيد في الواجبات ويبدل التكبيرات المشروعة في اوليهما بالاستغفار فيقول استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه ويختم بقوله استغفر الله لي ولكم اجمعين ويكثر منه ومن قوله استغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا في الخطبة الاولى وان يدعو فيها اللهم اسقنا الغيث غيثا مغيثا هنيئا مريئا مريعا غدقا مجللا سحا عاما طبقا دائما اللهم اسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين اللهم ان بالعباد والبلاد واللاواء والجهد والضنك ما لا نشكو الا اليك اللهم انبت لنا الزرع وادر لنا الضرع واسقنا من بركات السماء وانبت لنا من بركات الارض اللهم انا نستغفرك انك كنت غفارا فارسل السماء علينا مدرارا وان يدعو بدعاء آدم ونوح وموسى ويونس صلوات الله وسلامه عليهم ربنا ظلمنا انفسنا وان لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين رب اني ظلمت نفسي فاغفر لي لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين وان يكون في الخطبة الاولى وصدر الثانية مستقبل الناس وبعده يستقبل القبلة ويبالغ في الدعاء سرا وجهرا ويجوز التحول الى القبلة في خطبة الجمعة لدعاء الاستسقاء وتحويل الرداء ايضا واذا اسر الامام دعى الناس سرا ويرفعون ايديهم ومن الظهر يدعو

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)